

مخالفات الدرجة الثانية- يتم حسم (8) درجات عن كل منها	
2.1	التغيب عن المدرسة دون عذر مقبول في اي وقت، بما فيها قبل وبعد الإجازات والعطل ونهاية الأسبوع وقبل الامتحانات وعدم الانتظام في الحضور حصص التعلم عن بعد
2.2	الدخول إلى الفصل والخروج منه وقت الحصة دون استئذان.
2.3	عدم حضور الأنشطة والفعاليات المدرسية دون عذر مقبول.
2.4	التحريض على الشجار أو تهديد أو تخويف اي من الزملاء في المدرسة وافتعال المشاجرات سواء المرئية أو المكتوبة من خلال منصات التعلم عن بعد المتزامنة وغير المتزامنة .
2.5	إتيان ما من شأنه مخالفة الآداب العامة أو النظام العام بالمدرسة وقيم وعادات المجتمع كالتشبه بالجنس الآخر في الملابس والمظهر: كقصات الشعر ووضع مساحيق التجميل على سبيل المثال.
2.6	الكتابة على الأثاث المدرسي، أو مقاعد الحافلات المدرسية أو اللعب بجرس الإنذار أو المصعد.
2.7	إحضار الهاتف النقال الى المدرسة أو إساءة استعمال أي من وسائل الاتصال في المدرسة أو عن بعد خلال وقت المدرسة أو بعد الانتهاء من الحصة كما يشتمل على استخدام البريد الالكتروني في الكشف عن معلومات ذات طابع شخصي .
2.8	الإساءة اللفظية والتطاول على الطلبة أو العاملين أو ضيوف المدرسة حضوري أو عن بعد)
2.9	التدخين داخل حرم المدرسة وحيازة أدواته والتدخين أثناء البث المباشر لطلبة التعلم عن بعد.
2.10	رفض التجاوب مع تعليمات التفتيش أو تسليم المواد الممنوعة.
2.11	كل ما هو شبيه بهذه المخالفات وفق تقدير لجنة إدارة السلوك.

مخالفات الدرجة الثالثة – يتم حسم (12) درجة عن كل منها	
3.1	التنمر بأنواعه وأشكاله المختلفة بما فيها التنمر الإلكتروني لطلبة التعلم عن بعد
3.2	نقل ونسخ الواجبات والتقارير والأيحات أو المشاريع ونسبتها لنفسه .
3.3	الخروج من المدرسة دون إذن أو الهروب منها أثناء اليوم الدراسي.
3.4	محاولة التشهير بالزملاء والعاملين بالمدرسة في وسائل التواصل الاجتماعي والإساءة لهم ونشر معلومات عن المعلمين والطلاب دون إذن
3.5	انتحال صفة الغير في المعاملات المدرسية، أو تزوير الوثائق الخاصة بالمدرسة والبحث عن معلومات وتعديل ملفات تعود لمستخدمين آخرين للدخول واستخدام حساب معلم أو طالب آخر يعلمه أو بدون علمه.
3.6	إتلاف أو تخريب أثاث وأدوات المدرسة ومرافقها والاستيلاء عليها وإتلاف الأجهزة الإلكترونية وتعمد تعطيلها وتحميل برامج يمكن أن تلحق ضرراً بالجهاز والعبث ببرامجها .
3.7	العبث والتخريب وإتلاف الحافلات المدرسية، وإيذاء السائق أو المشرف أو مستخدمي الطريق.
3.8	الاعتداء على سلامة جسم الآخرين بالمدرسة وغير المؤدي إلى حدوث أي إصابات للمعتدى عليه (الاعتداء الجسدي).
3.9	قيادة المركبة الخاصة بتهور داخل أو حول الحرم المدرسي وعدم اتباع تعليمات الأمن والسلامة.
3.10	تصوير وحيازة ونشر وتداول صور العاملين بالمدرسة والطلبة كما تشتمل على تصوير المحادثات ونشرها دون إذن منهم.
3.11	كل ما هو شبيه بهذه المخالفات وفق تقدير لجنة إدارة السلوك.

مخالفات الدرجة الرابعة-رسوب في مادة السلوك	
4.1	استعمال وسائل الاتصال أو التواصل الاجتماعي في أغراض غير قانونية أو غير أخلاقية بمافيها برامج المونتاج لانتاج محتوى غير حقيقي ونشر البرمجيات الخبيثة أو المشبوهة واستخدام الشبكة للوصول الى المواد الاباحية ونشرها ومشاركتها أو فيما يسيء للمؤسسة التعليمية أو العاملين بها أو الآخرين.
4.2	حيازة أو استخدام الأسلحة النارية أو البيضاء، أو ما في حكمها داخل المدرسة.
4.3	الاعتداء الجنسي داخل المدرسة، أو الحافلة أو خلال المناشط.
4.4	الاعتداء على سلامة جسم الآخرين بالمدرسة المؤدي الى حدوث إصابات للمعتدى عليه (الاعتداء الجسدي).
4.5	السرقه المنهجه (المخطط لها مسبقا) أو التستر عليها.
4.6	جلب وحيازة وعرض وترويج مواد مادية أو إلامية أو إلكترونية غير مرخص بها، ومخالفة للقيم والأخلاق والآداب والنظام العام، وما يחדش الحياء العام
4.7	التحرش الجنسي داخل المدرسة، أو الحافلة أو خلال المناشط.
4.8	تسريب أسئلة الامتحانات أو المشاركة فيه بأي شكل من الأشكال والغش في الامتحانات الالكترونية وتناقل حلول الامتحانات .
4.9	التسبب في إشعال الحرائق داخل حرم المدرسة.
4.10	التعرض بالإساءة للرموز السياسية أو الدينية أو الاجتماعية بالدولة.
4.11	حيازة أو جلب أو ترويج أو تعاطي المخدرات أو العقاقير الطبية المخدرة أو المؤثرات العقلية داخل المدرسة أو الحافلة.
4.12	بث أو ترويج أفكار ومعتقدات متطرفة أو تكفيرية أو إحادية أو مسينة لنظم المجتمع السياسية والاجتماعية.
4.13	الإساءة إلى الأديان السماوية، أو إثارة كل ما يسبب الفتنة الطائفية والمذهبية بالمدرسة.
4.14	كل ما هو شبيه بهذه المخالفاتويعتبر في حكم الجرائم التي يعاقب عليها القانون وفق تقدير لجنة إدارة السلوك.

التكرار	درجة الحسم	الإجراءات
حال ارتكابها	لا شيء	1. تنبيه شفهي وتوجيه 2. توثيق المخالفة والإجراء المتخذ حيالها، حسب (النموذج رقم 6)
حال تكرارها للمرة الأولى		1. تنبيه خطي وتوثيق المخالفة 2. إبلاغ ولي الأمر خطيا
حال تكرارها للمرة الثانية	درجتان	1. استدعاء ولي الأمر في اليوم التالي لارتكاب المخالفة 2. تحويل الطالب للأخصائي الاجتماعي 3. توقيع الطالب وولي أمره على تعهد بعدم تكرار المخالفة
حال تكرارها للمرة الثالثة	أربع درجات (4)	1. استدعاء ولي الأمر في اليوم التالي لارتكاب المخالفة 2. إصدار تنبيه خطي للطالب وولي أمره في حالة عدم الاستجابة
حال تكرارها أكثر من (3) مرات	تحسب الدرجة حسب تقدير اللجنة	1. انعقاد لجنة إدارة السلوك في اليوم التالي لارتكاب المخالفة 2. فتح ملف دراسة حالة فردية من قبل المرشد 3. تنفيذ مجموعة من الاستراتيجيات للحد من السلوك السلبي

التكرار	درجة الحسم	الإجراءات
حال ارتكابها	4 درجات	1. تنبيه خطي أول، وتوقيع الطالب على تعهد بعدم تكرار المخالفة 2. استكمال دراسة حالة الطالب 3. استدعاء ولي الأمر وتوقيعه على اتفاقية بتعديل سلوك أبنه 4. مراقبة سلوك الطالب وخضوعه لجلسات توجيه
حال تكرارها للمرة الأولى	8 درجات	1. إيقاف الطالب بما لا يزيد عن يومين، مع تكليفه بواجبات دراسية داخل المدرسة 2. انذار كتابي ثاني بحق الطالب وولي الأمر 3. استراتيجيات تعديل السلوك
حال تكرارها للمرة الثانية	8 درجات	1. انعقاد فوري للجنة السلوك واتخاذ الإجراء المناسب 2. غياف الطالب من يوم إلى 3 ايام مع تكليفه بواجبات دراسية داخل المدرسة 3. طلب دعم جهة مختصة بالسلوك لدراسة الملف 4. غصدار الإنذار النهائي بحق الطالب وولي أمره 5. نقل الطالب تأديبيا إلى مدرسة أخرى في حال عدم اعتدال سلوكه

درجة المخالفة	التكرار	درجة الحسم	الإجراءات
الدرجة الثالثة (الخطيرة)	حال ارتكابها	12	1. إيقاف فوري عن الدراسة (داخل حرم المدرسة) 2. إنعقاد فوري للجنة إدارة السلوك 3. تحويل الطالب لجهات تقويم السلوك (للمرة الأولى لمدة لا تزيد عن 3 اسابيع) 4. استدعاء فوري لولي الأمر وتوقيعه علنا لئلا يفرار 5. متابعة واستلام تقارير عن تطور حالة الطالب من الجهة المختصة.
	حال تكرارها	12	1. إيقاف فوري للطالب خارج المدرسة لفترة انتهاء التحقيق 2. انعقاد لجنة إدارة السلوك واتخاذ القرار المناسب بشأن إيقاف الطالب حتى نهاية الفصل الدراسي وتحويله الى جهات تقويم السلوك 3. استدعاء فوري لولي الأمر وتسليمه قرارا للجنة 4. تحويل الطالب لجهة تقويم السلوك للمرة الأخيرة 5. في حال عدم اعتدال السلوك يتم نقل الطالب إلى مدرسة أخرى نقلا تأديبيا
الدرجة الرابعة (شديدة الخطورة)	حال ارتكابها	رسوب في مادة السلوك أو الفصل النهائي للطلاب	1. تبليغ إدارة الشؤون القانونية بالوزارة حال ارتكاب المخالفة 2. إبلاغ ولي الأمر والإيقاف الفوري للطالب عن الدراسة لحين اكتمال التحقيق 3. التحفظ على الأدوات المستخدمة في ارتكاب المخالفة بغرض تسليمها للجهات الأمنية

التكرار	الإجراءات
رسوب في مادة السلوك او الفصل النهائي للطالب	1- تبليغ دائرة الشئون القانونية بالوزارة 2- إبلاغ ولي الأمر والإيقاف الفوري للطالب عن الدراسة

السلوك المتميز	السلوك الإيجابي	الدرجة الكلية لمادة السلوك
20	80	100